الوقف ودوره
في خدمة الزوايا الصوفية في ليبيا

رحومة حسين بوكرحومة
جامعة المرقب

مقدمة

اهتم الإسلام من خلال تعاليمه وتشريعاته بكل الجوانب الروحية والفكرية والاجتماعية والاقتصادية ، فلا توجد شاردة أو واردة إلا حوتها هذه الشريعة ، والوقف من بين ما شرعته هذه الشريعة ليسهم في بناء الفرد والمجتمع روحياً ومادياً .

وهو أيضاً من المؤسسات الإسلامية التي تأسست في كل مكان ، انتشر فيه الدين الإسلامي ، استجابة من أهل البر والإحسان لقول الله تعالى : ﴿**وماتقدموالِأَنفسكم من خيرتجدوهعندالله هوخيراًوأعظم أجراً**﴾ (1) ، ولقول الرسول ﷺ في الحديث الذي يرويه البخاري : « أن عمر بن الخطاب أصاب أرضاً بخيبر فأتى الرسول ﷺ وقال له أصبت أرضاً لم أصب ما أحب إلى ولا أنفس عندي منها فما تأمر؟ قال : إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها » (2) . كما وقف خالد بن الوليد دروعاً له في سبيل الله ، وأقره النبي على ذلك (3) .

واقتداء بالرسول ﷺ وصحابته الكرام ، بدأ أهل البر والإحسان يحبسون أملاكهم

(1) الآية 20 من سورة المزمل .
(2) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، صحيح البخاري ، بيروت: دار الجيل ، ج3 ، ص360 .
(3) صحيح مسلم بشرح النووي ، تحقيق عصام الضابطي وآخرون ، ج4 ، القاهرة: دار الحديث ، ص63 .

للأعمال الخيرية المتعددة والمتنوعة ، ففـي الجانـب الثقـافي كـان الوقـف علـى الزوايـا والمدارس والكتاتيب ، وتعج ليبيا بالزوايا الـصوفية والعلميـة الـتي تتبنـى رسـالة التربيـة والتعليم ، حيث كانت هذه الزوايا منارات تشع على روادهـا ومريـديها العلـم والمعرفـة سواء من المجاورين لها أو من يهاجرون إليها من داخل البلد وخارجه .

كما أدت هذه الزوايا دوراً اجتماعياً من خـلال استـضافة عـابري الـسبيل وتقـديم الطعام إلى روادها والمارين بها من المسافرين ، كمـا هـي الحـال بالنـسبة لزاويـة أولاد سهيل بأبي عيسى (1) .

والجانب الاقتصادي الذي يهمنا من خلال هذا البحث ، يعتبر متداخلا مع الجانب الاجتماعي حيث إن الأوقاف التي حُبست على الزوايا يستفيد منها كثير من الناس ، وفي اتجاه آخر يعتبر الوقف مساهمة من أفراد المجتمع في جـزء مـن النفقـات العامـة الـتي شرع من أجلها (2) .

ومن خلال هذه الورقات سيتم تناول دور الوقـف في خدمـة الزوايـا الـصوفية في ليبيا وفق التقسيم التالي :

المبحث الأول : الوقف في ليبيا .

أولاً : مفهوم الوقف وأنواعه .

ثانيـاً : مجالات الوقف .

المبحث الثاني : دور الوقف في خدمة الزوايا في ليبيا .

أولاً : تأسيس الزوايا وعلاقته بالموارد الاقتصادية .

ثانياً : موارد الزوايا وتنمية استثمارها .

---

(1) رحومة حسين أبو كرحومة ، الزاوية الأسمرية العلمية بزليتن ودورها التربوي في ليبيا من 1935 إلى 1957(رسالة ماجستير غير منشورة) ، جامعة الفاتح ، 1999 ، ص9 .

(2) يحيى بن محمد بن محمد الرعيني الطرابلسي المكي ، شرح ألفاظ الواقفين والقسمة على المستحقين ، تقديم وتحقيق: جمعة محمود الزريقي ، طرابلس: منشورات كلية الدعوة الإسلامية ولجنة الحفاظ على التراث الإسلامي ، 1995 ، ص31 .

المبحث الأول

الوقف في ليبيا

أولاً مفهوم الوقف وأنواعه :

1 . مفهوم الوقف .

ويعبر عنه أحيانا بالحبس ، يقال من الناحية اللغوية « وقفت الدابة تقف وقوفاً ووقفتها أنا وقفا أو وقف الدابة جعلها تقف » [1] أما الوقف في اصطلاح الشرع فهو « حبس العين عن التصرفات التملكية مع بقائها على ملك الواقف ، والتبرع اللازم بريعها على جهة من جهات البر » [2] .

وقد عرفه بعضهم بأنه « جعل منفعة مملوك ولو بأجرة أو غلته لمستحق بصيغة مدة ما يراه المحبس » [3] .

2 . أركان الوقف

بناء على ما تم في التعريف يتضح أن أركان الوقف أربعة هي :

أ . الواقف : وهو صاحب الأملاك أو الشيء المتبرع به .

ب . الموقوف عليه : وهي الجهة الموقوف عليها .

ج . الموقوف : وهو الشيء الموقوف أو المحبّس .

د . الصيغة : وهي اللفظ الذي يتم به الوقف كقولك : وقفت أو حبست كذا على المسجد الفلاني أو الزاوية الفلانية .

3 . أنواع الوقف

ينقسم الوقف إلى نوعين : وقف خيري وآخر أهلي .

أ . الوقف الخيري

وهو « ما يصرف فيه الريع من أول الأمر إلى جهة خيرية كالمساجد والملاجئ

---

(1) جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب(نسقه وعلق عليه: على شيرى) ط 2 ، مج 15، بيروت: دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، 1992، ص373

(2) بدران أبو العنين بدران، أحكام الوصايا والأوقاف، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، ص261 .

(3) أحمد بن محمد الدردير، شرح أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك، ج2، القاهرة: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1952، ص296 ـ 297 .

والفقراء ولو كان ذلك لمدة معينة» [1].

ب . الوقف الأهلي

وهو «ما جعل استحقاق الريع فيه أولا للواقف نفسه أو لغيره من الأشخاص المعينين بالذات أو بالوصف سواء أكانوا من أقاربه أم من غيرهم» [2].

وهذا النوع من الأوقاف تم إلغاؤه في ليبيا بموجب القانون رقم **16** لسنة **1973** وذلك لأن منفعته قاصرة على المستحقين ، وهم في البداية قلائل ثم يتزايد عددهم تدريجياً ، وهذا يجعل حصيلة الريع والمنافع تقل شيئاً فشيئاً مما يصعب معه الحفاظ على الوقف لقلة الدخل المحصل منه الأمر الذي يجعل العقارات الموقوفة مهددة بالضياع [3].

4 : تقسيم الوقف من جهة إدارته

ينقسم الوقف من هذه الناحية إلى ثلاثة أقسام هي :

وقف مضبوط

وهو ما تدير شؤونه إدارة الأوقاف العامة بعد انتهاء وانقطاع ذرية الواقف أو من شرطت التولية له [4].

وقف ملحق

وهو ما يديره متول ، تحت إشراف الأوقاف العامة بسبب عدم رشد المتولي أو لوجود منازعات حول هذاً الوقف [5].

وقف مستثنى

وهو ما يديره متولٍ ، ويسير في إدارته حسب نص الواقف سواء أكان هذا الوقف

---

(1) بدران أبو العنين بدران، مصدر سابق، ص273 .

(2) نفس المصدر والصفحة .

(3) يحيى بن محمد الرعيني الطرابلسي المكي، شرح ألفاظ الواقفين والقسمة على المستحقين تقديم وتحقيق: جمعة محمود الزريقي، مصدر سابق ص ص24-26 .

(4) زهدي يكن، الوقف في الشريعة والقانون، بيروت: دار النهضة للطباعة والنشر1967 ص 19 .

(5) المصدر نفسه ص19 .

على ذرية أم على جهة خيرية [1] .

وفي ليبيا أشار القانون **124** لسنة **1972** بشأن أحكام الوقف في المادة رقم (**32**) إلى تولي الهيئة العامة للأوقاف النظر على الأوقاف الآتي بيانها ما لم يكن الناظر عليها هو الواقف نفسه أو كان لها ناظر بمقتضى شرط الواقف وهي على النحو التالي :

- الأوقاف التي يصرف جميع ريعها على المساجد أو غيرها من الجهات الخيرية أو جهات البر والنفع العام سواء كان ذلك ابتداء أو آل إليها .
- الأوقاف التي لا يعلم لها جهة استحقاق .
- الأوقاف التي يصرف ريعها على جهة خيرية أو جهة من جهات البر والنفع العام وما زاد عن حاجتها يكون لمستحقين آخرين .
- الأوقاف التي يصرف ريع حصة شائعة فيها أو عين معينة بالذات في جهات الخيرات وذلك بالنسبة إلى تلك الحصة أو العين .
- الأوقاف التي شرط النظر عليها لأية جهة حكومية أو لصاحب منصب أو وظيفة عامة بصفته هذه .
- الأوقاف التي تعين الحكومة حارساً قضائياً عليها أو التي توكل في إدارتها من قبل من له حق التوكيل شريكا .
- يكون النظر للهيئة العامة للأوقاف على الأوقاف والأموال الموقوفة على الزوايا الإسلامية أو التي كان النظر عليها معهوداً إلى مؤسسة الزوايا الإسلامية [2] .

والناظر في هذا كله يعتبر أميناً على مال الوقف ووكيلاً عن المستحقين ويحاسب عن تقصيره [3] .

ومن مهام الناظر على الوقف الخيري أن يقدم كشف حساب مؤيدا بالمستندات عن الوقف المشمول بنظره سنويا إلى الهيئة العامة للأوقاف ، وإذا تبين للهيئة أن هناك تقصيراً أو سوء تصرف من الناظر ترفع الأمر إلى المحكمة الشرعية المختصة للنظر في أمر الناظر [4] .

---

(1) نفس المصدر والصفحة .

(2) الموسوعة التشريعية الليبية، أمانة العدل، القوانين الصادرة سنة 1972 المجلد الخامس .

(3) المصدر نفسه، المادة رقم 37 .

(4) المصدر نفسه، المادة رقم 40 .

وتشجيعاً من المجتمع للوقف الخيري في ليبيا أعفى المشرع الليبي في القانون **124** لسنة **1972** في مادته (**45**) الأوقاف الخيرية من كافة الضرائب والرسوم المفروضة حالياً والتي تفرض مستقبلا [1].

تقع تحت التقسيمات السالفة الذكر الأوقاف التي حبسها أهل البر والإحسان على الزوايا الصوفية والعلمية في ليبيا ، فهناك أوقاف تقع تحت إشراف الهيئة العامة للأوقاف ، وهي التي تدير شؤونه كما هي الحال بالنسبة للأوقاف التي حبست على الزاوية البيضاء بالجبل الأخضر [2]، وزاوية ابن حسين بجنزور [3]، وغيرهما من الزوايا . وهناك أوقاف يتولى الإشراف عليها لجان أهلية شكلت لهذا الغرض كما هو الحال بالنسبة لزاوية الشيخ عبد السلام الأسمر بزليتن ، وزاوية إبراهيم المحجوب ، وزاوية أحمد زروق بمصراتة ، وزاوية الدوكالي بمسلاتة [4].

ثانيا : مجالات الوقف

تتمثل بدايات الوقف بإنشاء المساجد ، بالإضافة لما يتم تشييده من المرافق التي تلحق بها من آبار وبيوت وكتاتيب لتحفيظ القرآن الكريم [5]. وتدريس علومه وزوايا صوفية تعلم الطريقة وتدرس علوم الشريعة واللغة العربية [6]، ثم تطور الوقف ليدخل في مجالات شتى ، معتمداً في نشأته وتطوره على الأحكام والقواعد الفقهية المقررة في الشريعة الإسلامية ومن هذه المجالات :

---

(1) المصدر نفسه، المادة رقم 45 .

(2) مقابلة شخصية تم إجراؤها مع الأخ: محمد محمد النجار يوم الخميس 13 . 10 . 2005 وهو يشغل وظيفة رئيس القسم المالي للهيئة العامة للأوقاف .

(3) مقابلة شخصية تم إجراؤها مع الأخ: حسين رمضان صولة يوم الخميس 13 . 10 . 2005 وهو يشغل وظيفة رئيس القسم أملاك وعقارات الوقف بالإدارة العامة لشؤون العقارات واستثمار أملاك الوقف بالهيئة العامة للأوقاف .

(4) مقابلة شخصية تم إجراؤها مع الأخ: سليمان سلطان الوهج يوم الخميس 13 . 10 . 2005 وهو يشغل وظيفة رئيس القسم الإيرادات بالإدارة العامة لشؤون العقارات استثمارات أملاك الوقف بالهيئة العامة للأوقاف .

(5) جمعة محمود الزريقي ، الإطار التشريعي لنظام الوقف في بلدان المغرب العربي، بحث مقدم لندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي بتاريخ 9 . 12 . أكتوبر 2001،ص1 .

(6) رحومة حسين أبوكرحومة، مصدر سابق ص8 .

الجانب الروحي : فالوقف قربة لله تعالى .

الجانب الثقافي : من خلال ما قامت به المساجد والزوايا من دور علمي وتربوي .

الجانب الاجتماعي : من خلال مساعدة الفقراء والمساكين وعابري السبيل وإقامة الملاجئ . . . إلخ .

الجانب الاقتصادي : من خلال المشاريع الاقتصادية والخدمية التي شارك في وجودها الوقف وهي تعود على الفرد بالنفع المادي خاصة والمجتمع بصفة عامة ، سيتم تناول هذا الجانب بالتفصيل في فقرة لاحقة .

المبحث الثاني

دور الوقف في خدمة الزوايا

أوّلاً : تأسيس الزوايا وعلاقته بالموارد الاقتصادية

عرفت ليبيا كثيراً من المؤسسات التعليمية التي شاركت في الجانب التعليمي والتربوي ، منها المساجد والكتاتيب والرباطات والمدارس الوقفية والزوايا الصوفية والعلمية .

يعني مصطلح « زاوية » في المعاجم اللغوية « زاوية البيت ركنه والجمع زوايا » [1] .

وفي الشمال الأفريقي يطلق هذا المصطلح على بناء أو مجموعة من الأبنية يغلب على نشاطها الطابع الديني ، وقد ظهر هذا المصطلح في القرن الثاني عشر المسيحي كمكان للعبادة والذكر ، يعيش به ولي أو شيخ طريقة بين تلاميذه ومريديه [2] .

كانت فكرة بناء أو تأسيس الزوايا أساسها صوفي حيث إن مؤسس الزاوية كان في الغالب من أصحاب الطرق الصوفية ، بالإضافة إلى أنه من ذوي العلم والمعرفة في العلوم الشرعية واللغوية ، وله مريدون ينتمون معه إلى تلك الطريقة [3] ، ومن خلال

---

(1) جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، ومج14، بيروت: دار صادر ودار بيروت للطباعة والنشر، و 1956، ص365 .

(2) أحمد الشنتناوي وآخرون، دائرة المعارف الإسلامية، مج10، ص332 .

(3) رحومة حسين أبوكرحومة، مصدر سابق، ص9 .

تتبع أنواع الزوايا في ليبيا في فترة تاريخية سابقة نجد أنها تنقسم إلى ثلاثة أنواع هي :

زاوية للـذكر ، وزاويـة لتحفـيظ القـرآن الكـريم ، وزاويـة لدراسـة الفقـه والعلـوم الشرعية واللغوية [1] ، وقد تجتمع كل هذه الأدوار في زاوية واحدة كما هو الحال بالنسبة لزاوية الشيخ عبد السلام الأسمر وزاوية أحمد زروق بمصراتة . . . الخ .

أما اليوم فإن الزوايا في ليبيا قد تنوعت أدوارها وتعدد المشرفون عليها ، فالجانب العلمي تولته مؤسسات أخرى تعرف بالمنارات الشرعية ، وهي منتشرة في جـل أنحـاء البلاد ، من المنارة الأسمرية بزليتن إلى منارة أحمد زروق بمصراتة إلى منارة الـدوكالي بمسلاتة إلى منارة سيدي عبيـده ببنغـازي إلى منـارة أبـى راوي بتـاجوراء إلى منـارة ابـن شعيب بالزاوية .

أمـا الجانـب الـذي يتعلـق بالطريقـة الـصوفية وقـراءة الأوراد والأذكـار ، فمـا زال تحت مظلة الزاوية ، ولكن الإشراف عليه آل للهيئة العامـة للأوقـاف مـن خـلال إحـدى إدارتها العامة ، وتسمى إدارة الزوايا الصوفية والأضرحة ، ويبلغ عدد الزوايا الـصوفية في ليبيا حتى هذا العام **2005** سبعمائة وثلاث عشرة زاوية موزعة على مختلف مدن وقـرى الجماهيرية [2] .

وتؤدي بهذا العدد من الزوايا الصوفية أوراد وأذكار خمس عـشرة طريقـة صـوفية هي : العيساوية ، والعروسية ، والقادرية ، والرفاعية ، والتيجانية ، والبرهانية ، والمدنيـة ، والساعدية ، والخلوتية ، والزروقية ، والشاذلية ، والجعفرية ، والأحمدية ، والطيبية [3] .

أما جانب تحفيظ القرآن الكريم الذي يتم بالزوايا الـصوفية ، فقـد آل هـو الآخـر للهيئة العامة للأوقاف ، وتشرف عليه إدارة عامة تسمى إدارة شؤون القرآن الكريم .

إن الشروع في تأسيس أي زاوية يعتبر مـورداً اقتـصادياً لأن هـذا التأسـيس وبنـاء

---

(1) المصدر نفسه، ص8 .

(2) مقابلة شخصية تم إجراؤها مع الأخ عمر أبو بكر الدقة ، مدير إدارة الزوايا الصوفية والأضرحة المكلف، يوم الأحد 16 . 10 . 2005 .

(3) نبذة مختصرة عن الطرق الصوفية في ليبيا أعدها الشيخ عبد الرزاق المهدي الجزيري، رئيس قسم الزوايا الصوفية وزودتني بها الأخت صبرية محمد شلتوت الموظفة بإدارة الزوايا الصوفية والأضرحة يوم الخميس 27 . 10 . 2005ف .

الزاوية لابد له من أرض توقف أو تحبس ، وهذا يعتبر مورداً اقتصادياً للزاوية كما أن الدور التربوي الذي تقوم به أي الزاوية هو نوع من الاستثمار البشري من خلال زيادة رصيد المجتمع من العناصر المؤهلة والمدربة ، أو إضافة إلى هذا المجال نجد مجال المواد الاقتصادية الذي يعتبر مصدر دعمها مادياً ، وعاملاً مساعداً في أداء الزاوية لدورها الذي تأسست من أجله .

ثانياً : موارد الزوايا وتنمية استثمارها

يهتم القائمون بالإشراف على الزوايا بالبحث عن مصادر مادية جديدة وتنمية مواردها من الأوقاف المحبسة عليها ، ففي زاوية السني بمزدة يقول الدكتور عبد الحميد الهرامة : « إني سمعت من غير واحد أن للزاوية أوقافاً كثيرة ووكلاء كانوا يعملون على تنمية حاصلاتها ويربون لها الماشية » [1] . وخاصة أن هذه الزاوية تقع على طريق القوافل [2] .

وفيما يخص زاوية الشيخ عبد السلام الأسمر بزليتن ، فقد أطلعت على ما نصه بيع إدارة الزاوية كمية من التمر في العام **1956** م ، تقدر بسبعمائة مرطة ومائتين واثنين وستين برسيلاً [3] .

وفي هذه الوقفية إشارة إلى وجود مواد ذات قيمة استهلاكية واقتصادية فيها الفائدة على المستوى الغذائي في فترة قل فيها الغذاء ، وفيها الفائدة المادية من أجل دعم الزاوية في تحقيق أهدافها .

أما الآن ، وبعد أن توزعت أدوار الزوايا في ليبيا وإنشاء الهيئة العامة للأوقاف ، التي تعتبر هي المشرف العام المكلف من المجتمع بالإشراف على الزوايا الصوفية في ليبيا فيما يتعلق بالطريقة الصوفية والأوراد والأذكار ، وكذلك ما يتعلق بتحفيظ القرآن

---

(1) عبد الحميد عبد الله الهرامة ، الحياة العلمية في الجبل الغربي ، مجلة البحوث التاريخية ، طرابلس: مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية ، العدد الأول ، 1984 ، ص109 .

(2) عبد الحميد عبد الله الهرامة ، الحياة العلمية في الجبل الغربي ، مجلة البحوث التاريخية ، العدد الأول ، 1985 ، ص133 .

(3) القرار رقم 30 لوكلاء وقف زاوية الشيخ عبد السلام الأسمر ، انظر سجلات وقف الزاوية خلال العام 1956، انظر الملحق رقم1 .

الكريم وتدريس علومه ، ومن خلال المتابعة لأوقاف الزوايا في ليبيا [1] ، اتضح أن موارد دخل الزوايا في ليبيا على النحو التالي [2] :

1. محلات تجارية متعددة ومتنوعة .
2. أراضٍ مؤجرة لزراعة الحبوب والفواكه [3] .
3. أراضٍ فضاء مؤجرة لإقامة مصانع الطوب الإسمنتي ، والكسارات ، والبلاط ، والأحذية ، والصناعات التقليدية ، والحياكة والتطريز [4] .
4. مبانٍ مؤجرة للسكن .
5. مبانٍ مؤجرة كمكاتب خدمات عامة وعيادات خاصة .
6. صالات للمناسبات الاجتماعية [5] .
7. أراضٍ مؤجرة لإقامة محطات توزيع التيار الكهربائي [6] .

من خلال ما سبق ذكره يتضح أن أملاك الوقف على الزوايا متعددة ومتنوعة ، من المحلات التجارية للمواد الغذائية إلى محلات صناعة وبيع الصناعات التقليدية ، كما هو ملاحظ بالمدينة القديمة طرابلس ، كما نجد أن الأراضي المؤجرة لأمانة الزراعة بالجبل الأخضر تشكل مساحات شاسعة ، ولها عائد كبير من الحبوب والفواكه ، فأكبر مشاريع التفاح بالجبل الأخضر هي على أرض الوقف [7] .

كما توجد بمسلاتة أنواع كثيرة من أشجار الزيتون ، هي وقف لزاوية الدوكالي كما تشير لذلك وقفية الزاوية [8] .

---

(1) أجرى الباحث في هذا الخصوص عدة مقابلات مع المسئولين في الهيئة العامة للأوقاف لمعرفة تفاصيل ذلك .

(2) مقابلة شخصية تم أجراؤها مع الأخ حسين رمضان صولة ، مصدر سابق .

(3) مقابلة شخصية تم إجراؤها مع الأخ محمد محمد النجار ، مصدر سابق .

(4) مقابلة شخصية تم إجراؤها مع الأخ سليمان سلطان الوهج ، مصدر سابق .

(5) مقابلة شخصية تم إجراؤها مع الأخ مصباح مسعود دردير ، رئيس قسم المساجد بمكتب أوقاف طرابلس ، يوم الخميس ، 13 . 10 . 2005 م .

(6) مقابلة شخصية تم إجراؤها مع الأخ حسين رمضان صولة ، مصدر سابق .

(7) مقابلة شخصية تم إجراؤها مع الأخ محمد محمد النجار ، مصدر سابق .

(8) وثيقة وقف زاوية الدوكالي حررت بتاريخ شهر جمادي الأولى 1380 هـ ، الموافق 1960 م ، وزودني بها الأخ صالح علي حسين التركي .

وفي جانب آخر نجد مصانع مواد البناء المتعددة والمتنوعة من الكسارات إلى الطوب الإسمنتي إلى البلاط إلى الأحذية إلى الحياكة والتطريز ، وهي صناعات ذات جدوى اقتصادية على مستوى الفرد والمجتمع .

وفي جانب ثالث نجد أن المباني والمحلات المؤجرة كسكن ، ومكاتب خدمات ، وعيادات وصالات للاجتماعات والمناسبات الاجتماعية والفنادق ، نجد أنها تشكل قيمة مادية من حيث الدخل المادي ، وقيمة أخرى خدمية في الجوانب الاجتماعية والصحية والكهربائية .

وفيما يخص الخدمات الكهربائية يمكن الإشارة إلى أن الكثير من المحطات التي تزود المجتمع بالتيار الكهربائي في مدينة طرابلس هي مقامة على أرض الوقف [1] ، وهذا يشكل مساهمة في الجانب الاقتصادي للدولة ، وكذلك الجوانب المعرفية والصحية والخدمية ، حيث يبلغ دخل الزوايا الفعلي ما يقارب مليون دينار سنوياً [2] .

بالنظر إلى المشاريع سالفة الذكر ، وما تقدمه من خدمات أو إنتاج لمواد مهمة يحتاج إليها الفرد والمجتمع ، نجد أن هذه المشاريع الزراعية والصناعية والتجارية والخدمية ، يشتغل فيها كثير من أبناء هذا البلد ، وهي بذلك وفرت فرص عمل لكثير من الأفراد والعائلات ، كما أن الدخول المالية التي يتحصل عليها هؤلاء المشتغلون في هذه القلاع الزراعية والصناعية والخدمية والمستأجرون لهذه القلاع ، وكذلك اللجان التي تكلف بأي نشاط تقوم به الهيئة العامة للأوقاف في المسابقات القرآنية والاحتفالات الدينية ، كل ذلك يعتبر عائداً اقتصادياً للبلد ، ويسهم في خلق حركة مالية في السوق الليبية وبالتالي المساهمة في تنمية هذا البلد اقتصادياً .

وبالجملة فإن فرص العمل التي توفرت من خلال المشاريع المقامة على أرض الوقف ، والعائد المالي على أفراد المجتمع ، يكون الوقف على الزوايا بذلك قد تحمل جانباً من المسئولية مع الدولة ، وخفف عنها بعض الأعباء .

(1) مقابلة شخصية تم إجراؤها مع الأخ حسين رمضان صولة، مصدر سابق .
(2) مقابلة شخصية تم إجراؤها مع الأخ سليمان سلطان الوهج، مصدر سابق .

الخاتمة

أوّلاً : نتائج البحث

1. وجود ارتباط بين التعليم ونمو الـدخل القـومي ، لأن تنميـة الـدخل تعتمـد علـى وجود القدرة الفكرية الفاعلـة ، وهـذه القـدرة العقليـة الفاعلـة تُنمـى عـن طريـق التعلـيم ، الـذي أسـهمت فيـه الزوايـا ، وقامـت بهـذا الـدور في وقـت قلـت فيـه المؤسسات التعليمية في ليبيا .
2. للهيئة العامة للأوقاف دخل سنوي من إيرادات الوقـف قـدر بثلاثـة ملايـين دينـار ليبي منها نسبة ثلاثين في المائة (**30٪**) من دخل الوقف على الزوايا .
3. المساهمة بطريقة غير مباشرة في توفير كـثير مـن المـواد الـتي تحتاجهـا الـسوق الليبية من الأثاث ومواد البناء ، والحبوب والفواكه ، وذلـك مـن خـلال المـشاريع المقامة على أرض الوقف على الزوايا .
4. توفير فرص عمل من خـلال المـشاريع الزراعيـة ومـصانع مـواد البنـاء ومـصانع الأثاث والورش المقامة على أرض الوقف .
5. التعاون بين الأوقاف والأفـراد في إقامـة مـشاريع اقتـصادية مـن خـلال العناصـر المتـوفرة محليـاً ، يعـزز مـن فـرص الاسـتفادة مـن المـواد المحليـة إلى أقـصى حد ممكن ، كما هو الحال في الأرض المستغلة ككسارات بالمرج .
6. قيام الوقف بمساعدة المجتمع من خلال تخفيف العبء على الخزينـة العامـة في عدم تخصيص مبالغ مالية لتسيير الأوقاف عدا المرتبات (وهو ما يعرف بالبـاب الأول) .
7. تقدم من خلال دخول الأوقاف على الزوايا ، المساعدات المالية للزوايا والمساجد والمساعدات العينية ، كالفرش الأرضي والإذاعات للمساجد والزوايا .
8. وجود كثير من المواقع التجارية المهمة هي أوقاف تتبع الزوايا ، من أمثلـة ذلـك سـوق المدينـة القديمـة بطـرابلس لبيـع الـصناعات التقليديـة والـذهب والفـضة ، وكذلك سوق المثلث بشارع ابن عاشور .
9. المساهمة في الحركة المالية في السوق الليبية من خلال المرتبات والأجـور الـتي تدفع للعاملين في المشاريع المقامة على أرض الوقف ، وكذلك المكافـآت الـتي

تدفع للجان التي تكلف من قبل الهيئة العامة للأوقاف ، ومن خلال شراء كل المواد التي تحتاجها الهيئة العامة للأوقاف ، من أثاث وسيارات ومواد بناء ومواد الكترونية وقرطاسية يتم شراؤها من أموال الوقف ، حيث إن الخزينة العامة لا تخصص لهذا الباب شيئاً من أموال الخزينة العامة .

10. يجمع الوقف بين البعد الاقتصادي والبعد الروحي والأخلاقي ويحقق لنا رقياً اقتصادياً وأخلاقياً وروحياً .
11. أسهم الوقف في تغطية جزء من النفقات العامة للمجتمع ، ولقد كان الوقف في فترة سابقة يتحمل جل الخدمات العامة ، سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو تعليمية .
12. يبلغ عدد الزوايا الصوفية في ليبيا (**713**) زاوية صوفية .
13. يبلغ عدد الطرق الصوفية في ليبيا خمس عشرة طرق صوفية .

ثانياً : المقترحات

1. لم يشمل الوقف على الزوايا في ليبيا وقف النقود ، وينبغي على الهيئة العامة للأوقاف تشجيع الأفراد على هذا الوقف من خلال إجراء الندوات واللقاءات التوضيحية التوجيهية بالخصوص .
2. من أجل تشجيع الأفراد على تحبيس ممتلكاتهم على أعمال الخير بصفة عامة والزوايا بصفة خاصة ، ينبغي فصل الأوقاف عن بعضها في صرف العائدات فيما وقف له من أجل تشجيع الأفراد على التحبيس على المؤسسات المختلفة .

المصادروالمراجع

أوّلاً : المصادر والمراجع المكتوبة

1. مصحف الجماهيرية .
2. أحمد الشنتاوي وآخرون ، دائرة المعارف الإسلامية ، مج**10** .
3. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، صحيح البخاري ، بيروت : دار الجبل ، الجزء الثالث .
4. أحمد بن محمد الدردير ، شرح أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك ، الجزء الثاني ، القاهرة : مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي وأولاده ، **1952** .
5. أمانة العدل ، الموسوعة التشريعية للجماهيرية ، المجلد الخامس ، طرابلس ، أمانة العدل ، **1972** .
6. بدران أبو العينين بدران ، أحكام الوصايا والأوقاف ، الإسكندرية ، مؤسسة شباب الجامعة .
7. جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور ، لسان العرب ، مج **14** ، بيروت : دار صادر ودار بيروت للطباعة والنشر ، **1956** .
8. لسان العرب (نسقه وعلق عليه علي شيري) ط**2** / مج**15** ، بيروت : دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي ، **1992** .
9. جمعة محمود الزريقي ، الإطار التشريعي لنظام الوقف في بلدان المغرب العربي ، بحث قدم لندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي في الفترة **8** – **12** أكتوبر **2001** .
10. رحومة حسين أبوكرحومة ، الزاوية الأسمرية العلمية بزليتن ودورها التربوي في ليبيا من **1935** إلى **1957** (رسالة ماجستير غي منشورة) ، جامعة الفاتح ، **1999** .
11. زهدي يكن ، الوقف في الشرعية والقانون ، بيروت : دار النهضة للطباعة والنشر ، **1967** .
12. صحيح مسلم بشرح النووي ، تحقيق عصام الضابطي وآخرين ، الجزء الرابع ، القاهرة : دار الحديث .
13. عبد الحميد عبد الله الهرامة ، الحياة العلمية في الجبل الغربي ، مجلة البحوث التاريخية ، طرابلس : مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية ، العدد الأول ، **1984** .

14. الحياة العلمية في الجبل الغربي ، مجلة البحوث التاريخية ، طرابلس ، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية ، العدد الأول ، **1985** .
15. عبد الرزاق المهدي الجزيري ، نبذة مختصرة عن الطرق الصوفية في ليبيا ، (مذكرة غير منشورة) .
16. عبد الستار إبراهيم الهيتي ، الجامعة الوقفية الإسلامية ، مجلة أوقاف الكويت ، الأمانة العامة للأوقاف ، العدد الثاني ، السنة الثانية ، ربيع الأول **1423** هـ ، مايو **2002** .
17. عمر محمد التومي الشيباني ، دور التربية في بناء الفرد والمجتمع ، ط**2** ، طرابلس ، المنشأة العامة للنشر ، **1983** .
18. وثيقة وقفية زاوية الشيخ عبد الله الدوكالي بمسلاتة .
19. وثيقة وقفية زاوية الشيخ عبد السلام الأسمر بزليتن .
20. يحيى بن محمد بن محمد الرعيني الطرابلسي المكي ، شرح ألفاظ الواقفين والقسمة على المستحقين ، تقديم وتحقيق جمعة محمود الزريقي ، طرابلس : كلية الدعوة الإسلامية ولجنة الحفاظ على التراث الإسلامي ، **1995** م .

ثانياً : المقابلات الشخصية

1. صالح علي حسين التركي في يوم الخميس **26** . **12** . **1996** .
2. إسماعيل عاشور أبو جراد ، يوم الاثنين **10** . **10** . **2005** .
3. محمد محمد النجار ، يوم الخميس **13** . **10** . **2005** .
4. سليمان سلطان الوهج ، يوم الخميس ، **13** . **10** . **2005** .
5. مصباح مسعود دردير ة ، يوم الخميس **13** . **10** . **2005** .
6. حسين رمضان صولة ، يوم الخميس **13** . **10** . **2005** .
7. عمر أبو بكر الدقة ، يوم الأحد **16** . **10** . **2005** .
8. صبرية محمد شلتوت ، يوم الخميس **27** . **10** . **2005** .